

٥ - توصي بأن تستمر لجنة نزع السلاح بشكل نشط في المفاوضات بغية التوصل إلى اتفاق في وقت مبكر والانتهاء من وضع ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، واطاعة في الاعتبار التأيد الواسع النطاق لإبرام اتفاقية دولية ومراعية أية اقتراحات أخرى يقصد بها ضمان بلوغ الهدف نفسه ؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون « الاتفاق على ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها » .

الجلسة العامة ٩٨

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٨٢/٣٧ - التسلح النووي الاسرائيلي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٥٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٩٨/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، بشأن التسلح النووي الاسرائيلي ،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ذات الصلة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٧١/٣٣ ألف المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن التعاون العسكري والنووي مع اسرائيل ،

وإذ تذكر بإدانتها المتكررة للتعاون النووي بين اسرائيل وجنوب افريقيا ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، وإذ تحيط علما بالتقرير الخاص الأول للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري عن التطورات الأخيرة في العلاقات بين اسرائيل وجنوب افريقيا^(٥٨) ،

وإذ تلاحظ بقلق شديد رفض اسرائيل المستمر الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٥٩) رغم الدعوات

وإذ تلاحظ المقترحات المقدمة في إطار هذا البند في لجنة نزع السلاح ، بما فيها مشاريع اتفاقية دولية ،

وإذ تحيط علما بقرار المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، الذي عقد في هافانا في الفترة من ٣ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩^(٥٦) ، وكذلك بتوصيات المؤتمر الاسلامي ذات الصلة التي أعيد تأكيدها مؤخرا في المؤتمر الاسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في نيامي في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٢^(٥٧) ، والتي تطلب إلى لجنة نزع السلاح إعداد وتحقيق اتفاق على أساس دولي لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ،

وإذ تلاحظ كذلك التأيد المعرب عنه في لجنة نزع السلاح وفي الجمعية العامة لإعداد اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، والمصاعب التي أشير إليها في معرض التوصل إلى نهج مشترك مقبول من الجميع ،

١ - تؤكد من جديد مسيس الحاجة إلى التوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح عدم وجود اعتراض في لجنة نزع السلاح ، من حيث المبدأ ، على فكرة اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، رغم الإشارة أيضا إلى المصاعب فيما يتعلق بالتوصل إلى نهج مشترك مقبول من الجميع ؛

٣ - تناشد جميع الدول ، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن تبدي الإرادة السياسية اللازمة للتوصل إلى اتفاق بشأن نهج مشترك ، وبوجه خاص ، بشأن صيغة موحدة يمكن إدراجها في صك دولي ذي طابع ملزم من الناحية القانونية ؛

٤ - توصي بتكريس المزيد من الجهود المكثفة لالتباس هذا النهج المشترك أو هذه الصيغة الموحدة وبإلقيام بالمزيد من الاستشكاف لمختلف النهج البديلة ، بما فيها بوجه خاص النهج التي تنظر فيها لجنة نزع السلاح ، وذلك بقصد التغلب على المصاعب ؛

(٥٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ ألف (1) A/37/22/Add. 2 ، الوثيقة 1 A/37/22/Add. 1 .

(٥٩) القرار ٢٣٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(٥٦) انظر A/34/542 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرة ٢١٩ .

(٥٧) انظر A/37/567-S/15466 .

٩ - تقرر إدراج البند المعنون « التسلح النووي الاسرائيلي » في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ٩٨

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٨٣/٣٧ - منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة ،

إذ تستلهم الآفاق العظيمة التي تفتتح أمام البشرية نتيجة لدخول الانسان الفضاء الخارجي منذ خمسة وعشرين عاما ،

وإذ تعترف بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء ، في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد من جديد أن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى يجب القيام بها ، لفائدة جميع البلدان وفي مصلحتها ، بصرف النظر عن درجة نموهما الاقتصادي أو العلمي ، وأن يكونا مجالا للبشرية جمعاء ،

وإذ تعيد كذلك تأكيد رغبة جميع الدول في أن يكون استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى ، مقصورين على الأغراض السلمية ،

وإذ تشير إلى أن الدول الأطراف في معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى^(٦١) ، تعهدت في المادة الثالثة بمواصلة الأنشطة في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى ، وفقا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ، لصالح صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين ،

وإذ تعيد التأكيد بوجه خاص على المادة الرابعة من المعاهدة المذكورة التي تنص على أن تتعهد الدول الأطراف في المعاهدة بعدم وضع أية أجسام ، تحمل أية أسلحة نووية أو أي نوع آخر من أسلحة التدمير الشامل ، في أي مدار حول الأرض ، وعدم وضع مثل هذه الأسلحة على أية أجرام سماوية أو في الفضاء الخارجي بأية طريقة أخرى ،

المتكررة الموجهة من الجمعية العامة ومجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ووضع مرافقتها النووية تحت ضمانات الوكالة ،

وإدراكا منها للآثار الخطيرة التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر نتيجة لقدرة اسرائيل في مجال السلاح النووي وتعاونها مع جنوب افريقيا لتطوير الأسلحة النووية ونظم نقلها ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التسلح النووي الاسرائيلي^(٦٠) ،

١ - تؤكد من جديد طلبها أن تتخلى اسرائيل رسميا ، دون تأخير ، عن امتلاك أية أسلحة نووية ، وأن تضع جميع أنشطتها النووية تحت الضمانات الدولية ؛

٢ - تطلب مجددا إلى جميع الدول وإلى الأطراف والمؤسسات الأخرى أن تنهي على الفور كل تعاون نووي لها مع اسرائيل ؛

٣ - ترجو مجددا من مجلس الأمن أن يقوم بالتحري عن أنشطة اسرائيل النووية وعن اشتراك دول وأطراف ومؤسسات أخرى في هذه الأنشطة ؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول أن تقدم إلى الأمين العام كل المعلومات الموجودة في حوزتها عن البرنامج النووي الاسرائيلي أو عن أي مساعدة عامة أو خاصة تقدم له ؛

٥ - ترجو من مجلس الأمن أن ينظر في اتخاذ إجراء فعال يحول بين اسرائيل وبين تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر بمتابعتها سياسة العدوان والتوسع وضم الأراضي ؛

٦ - تدين عزم اسرائيل المعلن رسميا على تكرار هجومها المسلح على المرافق النووية ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يبقي الأنشطة النووية الاسرائيلية قيد الاستعراض الدائم وأن يقدم تقارير عن هذه الأنشطة حسب الاقتضاء ؛

٨ - ترجو أيضا من الأمين العام أن يتابع عن كثب ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية ، التعاون النووي والعسكري بين اسرائيل وجنوب افريقيا وما يشكله هذا التعاون من أخطار على السلم والأمن وعلى الجهود الرامية إلى إنشاء منطقتين خاليتين من الأسلحة النووية في افريقيا والشرق الأوسط ؛

(٦١) القرار ٢٢٢٢ (د - ٢١) ، المرفق .